



أسس القبول لأبناء العاملين في جامعة آل البيت للعام الجامعي 2023/2022
صادرة عن مجلس الامناء بموجب قرار رقم (82/2021/2022) تاريخ 2022/8/4م

اولا : مع مراعاة ما ورد في السياسية العامة لقبول الطلبة في الجامعات الاردنية الرسمية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2023/2022 الصادرة استنادا لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وبموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم 2022/272 تاريخ 2022/6/20 م.

ثانيا: يقبل مباشرة من قبل الجامعة بموجب المادة (رابعا) فقره (أ ، ب) من السياسة العامة للقبول للعام الجامعي 2023/2022

أ- أبناء أعضاء هيئة التدريس وأبناء اعضاء هيئة الباحثين العاملين في الجامعة.

ب- أبناء العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس وأبناء اعضاء هيئة الباحثين العاملين في الجامعة.

وحسب الشروط التالية:

- 1- أن يكون أردني الجنسية.
- 2- أن يكون حاصل على شهادة الدراسة الثانوية الاردنية او ما يعادلها.
- 3- ان يكون على رأس عمله او انتهت خدمته بسبب المرض او بلوغ السن القانوني او الوفاة.
- 4- بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والباحثين والعاملين السابقين يجب ان يكونوا قد امضوا خدمة فعلية لا تقل عن عشرة سنوات باستثناء الذين تم الاستغناء عن خدماتهم او اعتبروا فاقدين لوظائفهم او عزلوا من الخدمة.
- 5- يكون القبول لمرة واحدة .
- 6- في حال تحقيق متطلبات مقعد لاول مره (داخل الجامعة) وتقدم لامتحان الثانوية العامة لغايات رفع المعدل يمكن اعادة قبوله في تخصص جديد (داخل الجامعة) ولمرة واحدة فقط ويخصم مجموع الساعات التي درسها في



- التخصص السابق من عدد الساعات للتخصص الجديد أو دفع الفروقات المالية للساعات التي درسها في التخصص السابق.
- 7- أن لا تزيد نسبة الطلبة المقبولين في تخصصات الطب، وطب الأسنان، ودكتور الصيدلة، والصيدلة. والتخصصات الهندسية على ما نسبته (15%) من مجموع المقبولين في البرنامج العادي سنويا في هذه التخصصات .
- 8- يتم قبول الطلبة تنافسياً حسب معدلاتهم في الثانوية العامة حسب رغباتهم.

ثالثاً: يخصص لأبناء أعضاء هيئة التدريس والباحثين الاردنيين العاملين في الجامعة بموجب البند رابعا فقره (ز) من السياسة العامة للقبول للعام الجامعي 2023/2022 عدد من المقاعد في الجامعات الرسمية الاخرى وذلك للتخصصات التي لا تتوفر في الجامعة وحسب الجدول المرفق، ويتم قبولهم تنافسيا بناء على معدلاتهم في الثانوية العامة او ما يعادلها ويخصص نسبة (5%) من عدد المقاعد من التخصصات (لأبناء اعضاء هيئة التدريس الحاصلين على الثانوية العامة غير الأردنية و (5%) للحاصلين على الثانوية العامة للسنوات السابقة ما عدا تخصصات الطب البشري وطب الاسنان، والصيدلة ودكتور صيدلة).

رابعاً : يتعهد عضو هيئة التدريس في حال قبول ابنه/ابنته ولا يرغب الاستفادة من المقعد بإبلاغ الجامعة بذلك خطيا ويتم بناء على ذلك اعادة توزيع المقاعد تنافسيا لأصحاب المعدلات التي تقل عن معدله.

خامساً: تقوم دائرة القبول والتسجيل بالإعلان عن تقديم الطلبات والتخصصات المتوفرة على موقع الجامعة وكل من لم يتقدم خلال فترة تقديم الطلبات المعلن عنها يفقد حقه في التقديم.

سادساً: يبيت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الأسس.

سابعاً: تلغى هذه الأسس أي قرارات أخرى تتعارض معها، أو أي تعليمات أو قرارات أو اتفاقيات بين الجامعة أو أي مؤسسات أخرى ذات علاقة بقبول الطلبة، ما لم تكن مقررة من مجلس التعليم العالي.